

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة : الدعاء المأثور بعد التشهد الأخير .

مسألة : قال : ويستحب أن يتعوذ من أربع فيقول : أعوذ باء من عذاب جهنم أعوذ باء من عذاب القبر أعوذ باء من فتنة المسيح الدجال أعوذ باء من فتنة المحيا والممات .
وذلك لما روى أبو هريرة قال : [كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال] متفق عليه ول
مسلم إذا تشهد أحدكم فليستعذ من أربع وذكره